

أحاديث امتناع اجتماع الأمة على الخطأ

كرامة لها من الله تعالى

جمعاً ودراسة

أ.م.د. رشوان أبو زيد محمود (*)

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه
ومن سار على هدها واتبع طريقه إلى يوم الدين أما بعد؛

فإن الإجماع دليل من الأدلة المتفق عليها بين أهل السنة والجماعة، إذ
الأدلة المتفق عليها عندهم أربعة؛ الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وقد تعرض
الإجماع في عصرنا هذا لحملات متتالية من الأسنلة الاستنكارية من خصوم
الإسلام الذين يرغبون في هدم هذا الدليل الجليل، وإلغاء هذه المزية العظيمة
للأمة المحمدية، فمن قائل بأنه لا يمكن تحقق الإجماع، إلى قائل بأنه لا يمكن نقل
الإجماع إلا بإجماع آخر، وهذا لم يوجد، إلى ثالث يطعن في كون اجتماع الأمة
المحمدية معصوم من الخطأ، ولما كان الأمر كذلك، أحببت أن أدلو بدلوي في
ميدان الدفاع عن هذا الركن العظيم من أركان الشريعة الإسلامية، وأن أبدأ
بإثبات أن السنة النبوية دالة على أن إجماع المسلمين معصوم من الخطأ. تاركا
رد بقية الشبهات المتعلقة بالإجماع إلى مباحث أخرى إن شاء الله تعالى.

وقد جمع جماعة من العلماء المتقدمين أحاديث هذا الباب، لكن عباراتهم
أوهمت بعض المعاصرين أنه لم يصح في هذا الباب شيء، ومن ذلك قول الحافظ
ابن حجر في التلخيص الحبير: (حديث "لا تجتمع أمتي على ضلالة" حديث
مشهور له طرق كثيرة، لا يخلو واحد منها من مقال)^(١).

فتعلق بعضهم بقوله هذا للدلالة على أن كل طرق هذا الحديث ضعيفة،
وهذا ليس بصواب بل سترى من خلال هذا البحث أن بعض هذه الطرق صحيح،

(*) الأستاذ المساعد بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بسوهاج.

(١) التلخيص الحبير لابن حجر ٢٩٩/٣ ح ١٤٧٤ ط العلمية.

وبعضها حسن، وبعضها ضعيف يقبل الجبر، وبعضها ضعيف جدا، وأن للحديث شواهد صحيحة ذكرها العلماء.

والأحاديث التي تخبر عن امتناع اجتماع الأمة على ضلالة كثيرة رواها ابن عمر، وعمرو بن قيس، وكعب بن عاصم الأشعري أبو مالك، وأبو ذر، وأنس، وأبو بصرة الغفاري، وأبو هريرة، وسمرة بن جندب، ورواه مرسل الحسن والسدي ورواه موقوفا وهو في حكم المرفوع أبو مسعود الأنصاري. وسيكون تناولنا لهذه الروايات في المباحث الآتية:

المبحث الأول: حديث "إن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة..."

المبحث الثاني: حديث: "إن الله أجاز أمي من ثلاث...."

المبحث الثالث: حديث: "سألت ربي أربعاً..."

المبحث الرابع: حديث أنس الجامع للروايات السابقة.

المبحث الخامس: بعض الشواهد الصحيحة للحديث.

وهاك البيان وبالله التوفيق:

المبحث الأول:

حديث: "إن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة ويد الله على الجماعة"
وقد روى الحديث بهذا اللفظ أو ما يقاربه جماعة من الصحابة، وأصحابها
إسناداً رواية أبي مسعود الأنصاري ولذا بدأنا بها، وقد رواه أيضاً، ابن عباس،
وابن عمر، وابن مسعود، وسمرة بن جندب، وأبو زر وقدامة الكلابي، وسنفر
رواية كل صحابي بمطلب خاص، وهاك البيان:

المطلب الأول:

حديث أبي مسعود الأنصاري

وقد روي هذا الحديث عن أبي مسعود من أكثر من وجه:

الوجه الأول: رواية المسيب بن رافع عن يسير بن عمرو عن أبي مسعود:
أخرجه ابن أبي شيبه (٥٢٣٥) في مصنفه^(١) قال: حدثنا أبو أسامة، قال
حدثنا الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن يسير بن عمرو، قال: شيعنا أبا
مسعود حين خرج، فنزل في طريق القادسية فدخل بستاناً، ففضى الحاجة ثم
توضأ ومسح على جوربيه ثم خرج، وإن لحيته ليقطر منها الماء، فقلنا له: اعهد
إلينا فإن الناس قد وقعوا في الفتن ولا ندري هل نلقاك أم لا، قال: "اتقوا الله
واصبروا حتى يستريح بر أو يستراح من فاجر، وعليكم بالجماعة فإن الله لا
يجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة".

قال ابن حجر في التلخيص الحبير: (إسناده صحيح، ومثله لا يقال من قبل
الرأي)^(٢).

وأخرجه ابن أبي عاصم (٥٢٨٧) في السنة^(٣) قال: ثنا أبو بكر ثنا أبو خالد
الأحمر عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن يسير بن عمرو قال: سمعت أبا
مسعود يقول: "عليكم بالجماعة فإن الله لا يجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة".

(١) مصنف ابن أبي شيبه ٤٥٦/٧ ح ٣٧١٩٢.

(٢) التلخيص الحبير لابن حجر طبعة: العلمية ٣٠١/٣.

(٣) السنة لابن أبي عاصم ٤١/١ ح ٨٥. وقال الألباني: إسناده جيد موقوف رجاله رجال
الشيخين. والحديث رواه الطبراني أيضاً من طريقين إحداهما رجالها ثقات كما في
"المجمع" ٢١٩/٥.

وقال ابن حجر في موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر^(١):
(وقد وقع لي من حديث أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري لكن موقوفا.
وبالإسناد الماضي إلى الأصم قال: حدثنا أبو عتبة حدثنا بقية حدثنا إبراهيم
بن محمد الفزاري حدثنا الأعمش عن المسيب بن رافع عن يسير بن عمرو قال:
شيعنا أبا مسعود إلى القادسية فقلنا له: إن أصحابنا قد ذهبوا فاعهد إلينا شيئا
نأخذ به عنك، فقال: اصبروا حتى يستريح بر أو يستراح من فاجر، وعليهم
بالجماعة فإن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة.
هذا موقوف صحيح، أخرجه ابن أبي عاصم من طريق الأعمش بهذا
الإسناد، فوقع لنا عاليا.
ويسير، بمثناة تحتانية وقد تبدل همزة وبعدها سين مهملة مصغر، وهو
من كبار التابعين أدرك من حياة النبي ﷺ عشر سنين).

الوجه الثاني: رواية قيس بن يسير عن أبيه عن أبي مسعود:
أخرجه إسحاق ابن راهويه (٥٢٣٨) في مسنده كما في المطالب العالية^(٢):
(قال إسحاق: أخبرنا جرير [بن عبد الحميد الضبي]، عن [سليمان بن أبي
سليمان] الشيباني، عن ابن يسير بن عمرو قال: سمعت أبي يحدث أن أبا مسعود
ﷺ فذكر الحديث وفيه: "فإن الله تعالى لم يكن ليجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة".
وقال إسحاق: أخبرنا يحيى بن آدم، حدثنا شريك عن قيس بن يسير بن
عمرو عن أبيه قال: لحقت أبا مسعود ﷺ فذكر الحديث. وقال: "وإن الله تبارك
وتعالى، لم يكن ليجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة".
فلم ينفرد به المسيب بل تابعه عليه قيس.

(١) موافقة الخبر الخبر ١/ ١١٤، ١١٥.

(٢) مسند إسحاق بن راهويه كما في المطالب العالية [محققا] ٥٩٢/١٢ باب عصمة الإجماع من الضلالة ح ٣٠٢٣.

الوجه الثالث: رواية سليمان الشيباني عن يسير عن أبي مسعود:
أخرجه الطبراني في معجمه الكبير^(١) قال: حدثنا محمد بن عبدوس بن
كامل، ثنا علي بن الجعد، ثنا شعبة، عن سليمان الشيباني قال: سمعت يسير بن
عمرو، أن أبا مسعود الأنصاري، لما قتل عثمان احتجب في بيته فدخلت عليه
فسألته عن أمر الناس، فقال: «عليك بالجماعة، فإن الله عز وجل لم يجمع أمة
محمد على ضلالة، واصبر حتى يستريح بر أو يستراح من فاجر».

الوجه الرابع: رواية عريف الشيباني عن يسير عن أبي مسعود:
أخرجه الطبراني في معجمه الكبير^(٢) قال: حدثنا محمد بن علي الصائغ
المكي، ثنا سعيد بن منصور، ثنا خلف بن خليفة، عن عريف الشيباني، عن
يسير بن عمرو قال: انطلق أبو مسعود الأنصاري إلى هذا الوجه وخرجت معه
حتى إذا كنا بالسيلحين نزل ونزلت معه، فلما رأيته قد خلاقت إليه فقلت: يا أبا
مسعود كان فينا ثلاثة من أصحاب محمد ﷺ، فأما حذيفة فمات، وأما أبو موسى
فأتى الشام، وأنت قد أخذت في هذا الوجه ووقع من الفتن ما ترى، فقال لي: «يا
يسير، إني لناصح، الزم الجماعة، فإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد ﷺ على
الضلالة حتى يستريح بر أو يستراح من فاجر».

ولم أقف على ترجمة لعريف الشيباني، ولعله كان الأصل: ابن فيروز
الشيباني، فتحرف إلى عريف، وابن فيروز هو سليمان الشيباني، المذكور في
الرواية السابقة.

الوجه الخامس: رواية التيمي عن نعيم بن أبي هند عن أبي مسعود:
أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه^(٣) قال: يزيد بن هارون عن التيمي، عن
نعيم بن أبي هند، أن أبا مسعود خرج من الكوفة ورأسه يقطر، وهو يريد أن
يحرم، فقالوا له: أوصنا، فقال: "أيها الناس، اتهموا الرأي، فقد رأيتني أهم أن

(١) المعجم الكبير للطبراني ٢٤٠/١٧ ح ٦٦٦.

(٢) المعجم الكبير للطبراني ٢٤٠/١٧ ح ٦٦٧.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٥٠٨/٧ ح ٣٧٦١٥.

أضرب بسيفي في معصية الله ومعصية رسوله"، قالوا: أوصنا، قال: "عليكم بالجماعة؛ فإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد على ضلالة"، قال: قالوا: أوصنا، فقال: "بتقوى الله، والصبر حتى يستريح بر، أو يستراح من فاجر".
قلت: فنعيم بن أبي هند وهو صدوق، قد تابع يسير بن عمرو في روايته عن أبي مسعود، فلم ينفرد به يسير، وهذا يقوي الأول ويزيده صحة.

الوجه السادس: رواية أبي الشعثاء عن أبي مسعود:
أخرجه الحاكم في مستدركه^(١) قال: حدثنا أبو محمد المزني، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا واصل بن عبد الأعلى، ثنا محمد بن فضيل، ثنا أبو مالك الأشجعي، عن أبي الشعثاء، قال: خرجنا مع أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه فقلنا له: اعهد إلينا. فقال: «عليكم بتقوى الله، ولزوم جماعة محمد صلى الله عليه وسلم فإن الله تعالى لن يجمع جماعة محمد على ضلالة، وإن دين الله واحد، وإياكم والتلون في دين الله، وعليكم بتقوى الله واصبروا حتى يستريح بر ويستراح من فاجر»
قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وقد كتبناه مسندا من وجه لا يصح على هذا الكتاب".
قلت: ووافقه الذهبي.

الوجه السابع: رواية عبد العزيز بن رفيع عن أبي مسعود:
أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه^(٢) قال: عبد الله بن إدريس عن ليث، عن عبد العزيز بن رفيع، قال: لما سار علي إلى صفين استخلف أبا مسعود على الناس فخطبهم في يوم جمعة فرأى فيهم قلة، فقال: "أيها الناس، اخرجوا فمن خرج فهو آمن، إنا والله نعلم أن منكم الكاره لهذا الوجه والمتثاقل عنه فأخرجوا، فمن خرج فهو آمن، إنا والله ما نعد عافية أن يلتقي هذان الغاران يتقي أحدهما صاحبه، ولكننا نعدا عافية أن يصلح الله أمة محمد ويجمع ألفتها، ألا أخبركم عن عثمان وما نقم الناس عليه، إنهم لن يدعوه وذنبه حتى يكون الله هو يعذبه

(١) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ٥٥٢/٤ ح ٨٥٤٥.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٥١٦/٧ ح ٣٧٦٧.

أو يعفو عنه, ولم يدركوا الذي طلبوه, إذ حسدوه ما آتاه الله إياه, فلما قدم علي قال له: أنت القائل ما بلغني عنك يا فروج, إنك شيخ قد ذهب عقلك; قال: لقد سمعتني أمي باسم هو أحسن من هذا, أذهب عقلي وقد وجبت لي الجنة من الله ورسوله, تعلمه أنت, وما بقي من عقلي, فإنا كنا نتحدث بأن الآخر فالآخر شر, ثم خرج, فلما كان بالسيلحين أو بالقادسية خرج عليهم وظفراه يقطران, يرون أنه قد تهيأ للإحرام, فلما وضع رجله في الغرز وأخذ بمؤخر واسطة الرحل قام إليه ناس من الناس "فقالوا له: لو عهدت إلينا يا أبا مسعود, قال: "بتقوى الله والجماعة فإن الله لا يجمع أمة محمد على ضلالة", قال: فأعادوا عليه, فقال: "عليكم بتقوى الله والجماعة, فإنما يستريح بر أو يستراح من فاجر".

الوجه الثامن: رواية أبي وائل عن أبي مسعود:

أخرجه اللالكاني في شرح أصول الاعتقاد^(١) قال: أخبرنا أحمد بن عبيد , قال: أخبرنا علي بن عبد الله بن مبشر , قال حدثنا أحمد بن سنان , قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي , عن مهدي بن ميمون, عن واصل الأحذب, عن أبي وائل, عن أبي مسعود البدري, قال: خرج معه أصحابه يشيعونه حتى بلغ القادسية, فلما ذهبوا يفارقونه, قالوا: «رحمك الله, إنك قد رأيت خيراً وشهدت خيراً, حدثنا بحديث عسى الله أن ينفعنا به». قال: «أجل, رأيت خيراً وشهدت خيراً, وقد خشيت أن أكون أخرت لهذا الزمان لشر يراد بي, فاتقوا الله وعليكم بالجماعة , فإن الله لن يجمع أمة محمد على ضلالة, واصبروا حتى يستريح بر أو يستراح من فاجر».

الوجه التاسع: رواية أبي يحيى الأنصاري عن أبي مسعود:

أخرجه ابن بطة في الإبانة^(٢) قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن سليمان, قال: حدثنا محمد بن غالب بن حرب, قال: حدثنا أبو سلمة, قال: حدثنا حماد بن سلمة, قال: أخبرنا عاصم بن بهدلة, عن زر بن حبيش, وأبي وائل, أن ناساً

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١٢٢/١ ح ١٦٣.

(٢) الإبانة الكبرى لابن بطة ٣١٣/١ ح ١٤٩.

صحبوا أبا مسعود البدرى، قال ابن سليمان: وحدثني ابن عثمان، قال: حدثنا أبي، عن يعلى بن عبيد، عن أيوب، عن أبي يحيى الأنصاري، عن أبي مسعود، قال: «عليكم بتقوى الله، وهذه الجماعة، فإن الله لا يجمع أمة محمد على ضلالة أبدا، وعليكم بالصبر حتى يستريح بر أو يستراح من فاجر». «ولفظ الحديث لمحمد بن غالب».

وهذه الروايات كلها يقوي بعضها بعضا وتزيد الحديث صحة، وهو وإن كان من الموقوف ظاهرا، لكنه مرفوع حكما، لأنه مما لا مجال للرأي فيه، ولا يعرف مثله إلا بوحي.

الوجه العاشر: رواية بشير بن أبي مسعود الأنصاري عن أبيه: أخرجه أبو العباس الأصم^(١) قال: حدثنا أبو عتبة: حدثنا بقية: حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن ابن حلبس قال: قال بشير بن أبي مسعود - وكان من أصحاب النبي ﷺ -: "اتقوا الله وعليكم بالجماعة فإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة وإياكم والتلون في دين الله فإن دين الله واحد وعليكم بالطاعة في الجماعة حتى يستريح بر أو يستراح من فاجر".

كذا في الأصل بشير بن أبي مسعود وكان من أصحاب النبي ﷺ قال ابن حجر في موافقة الخبر الخبر^(٢): (وبه [يعني إسناده السابق] إلى الأصم: حدثنا أبو عتبة: حدثنا بقية: حدثنا سعيد بن عبد العزيز: حدثنا ابن حلبس - يعني يونس بن ميسرة - وحبس جده بمهملة وموحدة ومهملة وزن جعفر - عن بشير بن أبي مسعود - يعني عن أبيه - صاحب النبي ﷺ قال: "عليكم بالجماعة" فذكر نحو الموقوف المتقدم وزاد: "وإياكم والتلون في دين الله".

وإسناده حسن، وسقط من أصل سماعي عن أبيه، ولا بد منه فألحقته، لأن هذا الكلام مشهور عن أبي مسعود، وقد أخرجه الحاكم من طريق أخرى عنه.

(١) مجموع فيه مصنفات أبي العباس الأصم وإسماعيل الصفار ص ١١٦ ح ١٨٥.

(٢) موافقة الخبر الخبر ١/ ١١٥.

وأما بشير بن أبي مسعود فتابعي مشهور، وحديثه في الصحيحين وغيرهما عن أبيه، وقد ذكره بعضهم في الصحابة لرواية وقعت عنه بلفظ عن بشير بن أبي مسعود صاحب النبي ﷺ جريا على أن الوصف له، وإنما هو لأبيه، وقد قيل إنه ولد في عهد النبي ﷺ، ولا يثبت ذلك والله أعلم).

قلت: فرجح الحافظ أن في الإسناد سقطا وأن الصواب بشير بن أبي مسعود عن أبيه، فيكون قد روى هذا الحديث عن أبي مسعود الأنصاري يسير بن عمرو وبشير بن أبي مسعود وأبو وائل وأبو يحيى الأنصاري وأبو الشعثاء ونعيم بن أبي هند، وعبد العزيز بن رفيع فهو مشهور من حديث أبي مسعود الأنصاري، وهذا وحده كاف في صحة الحديث وقوته، وهو خلاف كلام الحافظ ابن حجر الذي قال قبل: "روي بطرق كثيرة لا يخلو واحد منها من مقال"، فهذا الطريق خال من المقال مع تمام الصحة.

المطلب الثاني

حديث ابن عباس

أخرجه الحاكم في المستدرک^(١) قال: حدثنا أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه إملاءً وقراءة، ثنا محمد بن سليمان بن خالد، ثنا سلمة بن شبيب، ثنا عبد الرزاق، أنبأ إبراهيم بن ميمون، أخبرني عبد الله بن طاوس، أنه سمع أبا، يحدث أنه سمع ابن عباس، يحدث، أن النبي ﷺ قال: "لا يجمع الله أمتي - أو قال هذه الأمة - على الضلالة أبداً، ويد الله على الجماعة".

وقال الحاكم^(٢): حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا موسى بن هارون، ثنا العباس بن عبد العظيم، ثنا عبد الرزاق، ثنا إبراهيم بن ميمون العدني وكان يسمى قريش اليمن وكان من العابدين المجتهدين، قال: قلت لأبي جعفر: والله لقد حدثني ابن طاوس، عن أبيه، قال: سمعت ابن عباس، يقول: قال رسول الله ﷺ: "لا يجمع الله أمتي على ضلالة أبداً ويد الله على الجماعة".

(١) مستدرک الحاكم ٢٠٢/١ ح ٣٩٨.

(٢) مستدرک الحاكم ٢٠٢/١ ح ٣٩٩.

قال الحاكم: فإبراهيم بن ميمون العدني هذا قد عدله عبد الرزاق، وأثنى عليه، وعبد الرزاق إمام أهل اليمن وتعديله حجة". وقد روي هذا الحديث، عن أنس بن مالك.

وأخرجه البيهقي في الأسماء والصفات^(١)، قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه، ثنا محمد بن سليمان بن خالد، ثنا سلمة بن شبيب، ثنا عبد الرزاق، أنا إبراهيم بن ميمون، أخبرني عبد الله بن طاوس، أنه سمع أباه، يحدث أنه سمع ابن عباس، رضي الله عنهما يحدث أن النبي ﷺ قال: "لا يجمع الله أمتي - أو قال هذه الأمة - على الضلالة أبدا، ويد الله على الجماعة". تفرد به إبراهيم بن ميمون العدني.

قلت: وهذا إسناد حسن على أقل الأحوال.

وقال الحافظ ابن حجر في موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر^(٢): (وأما حديث ابن عباس فأخرجه الحاكم من طريق عبد الرزاق عن إبراهيم بن ميمون عن عبد الله بن طاووس عن أبيه عنه ولفظه: "لا يجمع الله هذه الأمة على ضلالة ويد الله مع الجماعة".

ورجاله رجال الصحيح إلا إبراهيم بن ميمون فإنهما لم يخرجاه له، وأخرج له الترمذي هذا الحديث من هذا الوجه مقتصرًا على قوله: "يد الله مع الجماعة" وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه).

المطلب الثالث

حديث ابن عمر

أخرجه الأئمة من طريق المعتمر بن سليمان عن سليمان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، واختلفوا في تسمية سليمان شيخ المعتمر على عدة أوجه، قال الحاكم في المستدرک^(٣): (حديث مختلف فيه عن المعتمر بن سليمان من سبعة أوجه)، وأخرج هذه الوجوه السبعة وزدت عليه هنا أوجه أخر:

(١) الأسماء والصفات للبيهقي ١٣٤/٢ ح ٧٠٢.

(٢) موافقة الخبر الخبر لابن حجر ١/ ١١٤.

(٣) المستدرک ١/ ١٩٩.

الوجه الأول: روايته عن سليمان بن سفيان المدني أبو سفيان:
وقد روي عنه بأكثر من وجه على النحو الآتي:

(١) سليمان المدني:

أخرجه الترمذي (٥٢٧٩) في سننه^(١) قال: حدثنا أبو بكر بن نافع البصري قال حدثنا المعتمر بن سليمان قال: حدثنا سليمان المدني، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: "إن الله لا يجمع أمتي - أو قال: أمة محمد ﷺ - على ضلالة، ويد الله مع الجماعة، ومن شذ شذ إلى النار".
قال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وسليمان المدني هو عندي سليمان بن سفيان، وقد روى عنه أبو داود الطيالسي، وأبو عامر العقدي وغير واحد من أهل العلم^(٢).

قلت: قد ذكر ابن المديني والبخاري وأبو حاتم وأبو زرعة أنه منكر الحديث. وهذا التضعيف يخرج من كونه يقبل المتابعة أو الشاهد.
قال ابن حجر التلخيص الحبير^(٣): (سليمان بن سفيان المدني، وهو ضعيف، وأخرج الحاكم له شواهد). وقال الألباني في ضعيف الترمذي^(٤): (صحيح دون "ومن شذ..").

ومن طريق أبي بكر بن نافع أخرجه الحاكم في المستدرك^(٥) قال: حدثنا علي بن عيسى بن إبراهيم، ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن، ثنا أبو بكر بن نافع، بإسناده ولفظه.

(١) سنن الترمذي تحقيق أحمد شاكر وآخرين ٤/٤٦٦ ح ٢١٦٧.

(٢) قال الترمذي في سننه ٤/٤٦٦ عقب هذا الحديث: (وتفسير الجماعة عند أهل العلم هم أهل الفقه والعلم والحديث، وسمعت الجارود بن معاذ يقول: سمعت علي بن الحسن، يقول: سألت عبد الله بن المبارك: من الجماعة؟ فقال: أبو بكر وعمر، قيل له: قد مات أبو بكر وعمر، قال: فلان وفلان، قيل له: قد مات فلان وفلان، فقال عبد الله بن المبارك: أبو حمزة السكري جماعة، وأبو حمزة هو محمد بن ميمون وكان شيخاً صالحاً، وإنما قال هذا في حياته عندنا).

(٣) التلخيص الحبير ٣/٢٩٩ ح ١٤٧٤ ط: العلمية

(٤) ضعيف الترمذي ص ٢٤٦.

(٥) المستدرك للحاكم ١/٢٠٠ ح ٣٩٣

(٢) سليمان بن سفيان المدني:

أخرجه ابن أبي عاصم (ت ٥٢٨٧هـ) في السنة^(١) قال: ثنا المسيب بن واضح، ثنا المعتمر بن سليمان، عن سليمان وهو ابن سفيان مولى آل طلحة المدني، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: "ما كان الله ليجمع هذه الأمة على الضلالة أبدا، ويد الله على الجماعة هكذا، فعليكم بسواد الأعظم فإنه من شذ شذ في النار".

(٣) أبو سفيان المدني:

أخرجه الحاكم^(٢) قال: (حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى، ثنا محمد بن المسيب، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا المعتمر بن سليمان، حدثني أبو سفيان المدني، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يجمع الله هذه الأمة على الضلالة أبدا، ويد الله على الجماعة فمن شذ شذ في النار").

ومن طريق يعقوب بن إبراهيم أخرجه البيهقي (٥٤٥٨هـ) في الأسماء والصفات^(٣) قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى، ثنا محمد بن المسيب، ثنا يعقوب بن إبراهيم، بإسناده ولفظه، قال البيهقي: أبو سفيان المدني يقال: إنه سليمان بن سفيان، واختلف في كنيته وليس بمعروف.

(٤) أبو سفيان سليمان المدني:

أخرجه أبو عمرو الداني (٥٤٤٤هـ) في السنن الواردة في الفتن^(٤) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن بدر، قال: حدثنا الحسين بن محمد بن داود، قال: حدثنا محمد بن هشام بن أبي خيرة، قال: حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: حدثنا أبو

(١) السنة ٣٩١/١ ح ٨٠. قال الألباني في ظلال الجنة في تخريج كتاب السنة ٤٠/١: (إسناده ضعيف سليمان بن سفيان، وهو أبو سفيان المدني مولى آل طلحة بن عبيد الله ضعيف كما في التقريب، ونحوه المسيب بن واضح فإنه سيء الحفظ لكنه قد توبع كما يأتي).

(٢) المستدرک ٢٠٠/١ ح ٣٩٢

(٣) الأسماء والصفات ١٣٣/٢ ح ٧٠١.

(٤) السنن الواردة في الفتن لأبي عمرو الداني ٧٤٧/٣ ح ٣٦٨.

سفيان، سليمان المدني، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يجمع الله أمتي أو هذه الأمة على ضلالة أبدا، ويد الله على الجماعة هكذا، اتبعوا السواد الأعظم، فإن من شذ شذ في النار".

(٥) أبو سفيان سليمان بن سفيان المدني:

أخرجه الحاكم^(١) قال: (أخبرنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبا سهل بن أحمد بن عثمان الواسطي، من كتابه، ثنا يحيى بن حبيب بن عربي، ثنا المعتمر بن سليمان، قال: قال أبو سفيان سليمان بن سفيان المدني: عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، أن نبي الله ﷺ قال: "لا يجمع الله أمتي على ضلالة أبدا، ويد الله على الجماعة هكذا، فاتبعوا السواد الأعظم، فإنه من شذ شذ في النار". قلت: وهذه الأوجه جميعا ليست اختلافا أصلا، لأن سليمان المدني اسمه سليمان بن سفيان، وكنيته أبو سفيان، فتعود هذه الأوجه كلها إلى وجه واحد. قال الدارقطني في العلل^(٢) وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: "لا يجمع الله أمتي على ضلالة": (فقال: يرويه المعتمر بن سليمان، واختلف فيه؛ فرواه يحيى بن حبيب بن عربي، ومحمد بن هشام بن أبي خيرة، عن معتمر، عن أبي سفيان المدني، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، ووهم فيه على معتمر. وأبو سفيان المدني هذا سليمان بن سفيان الجهني، مدني ليس بالقوي، ينفرد بما لا يتابع عليه. ورواه غيره عن معتمر، عن سليمان بن سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، وهو الصواب).

الوجه الثاني: المعتمر بن سليمان عن أبيه:

أخرجه الحاكم في المستدرك قال^(٣): (حدثنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم الأصم، ببغداد، ثنا جعفر بن محمد بن شاکر، ثنا خالد بن يزيد القرني، ثنا المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: قال

(١) المستدرك ٢٠١/١ ح ٣٩٦.

(٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٣٩٢/١٢

(٣) المستدرك ١٩٩/١.

رسول الله ﷺ: "لا يجمع الله هذه الأمة على الضلالة أبدا" وقال: "يد الله على الجماعة فاتبعوا السواد الأعظم، فإنه من شد شد في النار".

قال الحاكم: خالد بن يزيد القرني هذا شيخ قديم للبغداديين، ولو حفظ هذا الحديث لحكمناه له بالصحة).

ومن طريق خالد بن يزيد أخرجه اللالكائي (٥٤١٨) في اعتقاد أهل السنة^(١) قال: أخبرنا محمد بن علي بن النضر، أخبرنا الحسين بن صفوان البرذعي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر الصانع، قال: حدثنا خالد بن يزيد القرني، بإسناده ولفظه.

وأبو نعيم (٥٤٣٠) في حلية الأولياء^(٢) قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن أحمد الجرجاني قال: ثنا محمد بن شاذان المطوعي، قال: ثنا جعفر بن محمد، قال: ثنا خالد بن يزيد، بإسناده ولفظه وقال أبو نعيم: غريب من حديث سليمان، عن عبد الله بن دينار، لم نكتبه إلا من هذا الوجه.

والضياء المقدسي (٥٦٤٢) في الأحاديث المختارة^(٣) قال: (أخبرنا يوسف بن معمر أخبرنا أحمد بن عبد الكريم أخبرنا المطهر بن عبد الواحد أخبرنا أبو عبد الله بن منده أخبرنا محمد بن محمد المعداني حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر حدثنا خالد بن يزيد بإسناده ولفظه.

وقال ابن حجر في موافقة الخبر الخبر^(٤) بعد ذكره لرواية الضياء: (هذا حديث غريب،...، ورجاله رجال الصحيح، لكنه معلول كما سنبينه، وقد جرى الحافظ الضياء على ظاهر الإسناد فأخرجه في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين كما سقته من طريقه). وذكر بعد أن الراوي ربما أخطأ فظن سليمان غير منسوب هو أبو المعتمر فتصرف فيه. وأبو المعتمر هو سليمان بن طرخان التيمي الثقة وليس هو هذا الضعيف كما لا يخفي.

الوجه الثالث: سليمان أبو عبد الله المدني:

(١) شرح اعتقاد أهل السنة ١١٨/١ ح ١٥٤.

(٢) حلية الأولياء ٣٧/٣.

(٣) الأحاديث المختارة للضياء المقدسي نقلنا عن موافقة الخبر الخبر ١٠٩/١ ولم أجده في النسخة المطبوعة من الأحاديث المختارة وهي ناقصة كما هو معلوم.

(٤) موافقة الخبر الخبر ١٠٩/١.

أخرجه الدولابي (٥٣١٠) في الكنى والأسماء^(١) قال: أنا أحمد بن شعيب، قال: أنبأ أبو بكر بن نافع، قال: أنبأ المعتمر بن سليمان، قال: ثنى سليمان أبو عبد الله المدني، عن عبدالله بن دينار به.

قال أبو عبد الرحمن: "هذا حديث منكر.

وأخرجه الحاكم^(٢) قال: ثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن منصور، ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن يونس البزار، ثنا أبو بكر بن نافع، ثنا معتمر بن سليمان، ثنى سليمان أبو عبد الله المدني، عن عبدالله بن دينار، بإسناده ولفظه. قلت: فسماه هنا سليمان أبو عبد الله المدني.

والوجه الرابع: سفيان أو أبو سفيان:

أخرجه الحاكم^(٣) قال: (والخلاف الرابع على المعتمر فيه ما أخبرني محمد بن عبد الله العمري، ثنا محمد بن إسحاق، حدثني علي بن الحسين الدرهمي، ثنا المعتمر بن سليمان، عن سفيان، أو أبي سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: "لن يجمع الله أمتي على ضلالة أبدا، ويد الله على الجماعة هكذا - ورفع يديه - فإنه من شذ شذ في النار". "قال الإمام أبو بكر محمد بن إسحاق: لست أعرف سفيان وأبا سفيان هذا).

قلت: وهو شك من الراوي يمكن أن يرجع إلى الوجه الأول.

(١) الكنى والأسماء للدولابي ٨٢٠/٢ ح ١٤٣١.

(٢) المستدرک للحاکم ٢٠١/١ ح ٣٩٧.

(٣) المستدرک ٢٠٠/١ ح ٣٩٤.

والوجه الخامس: سلم بن أبي الذيال:

وقد روي عنه بوجهين مرجعهما إلى وجه واحد:

(١) سلم فقط:

أخرجه ابن حجر في موافقة الخبر الخبر^(١) قال: (وقد وقع لنا من وجه آخر عاليا قيل فيه: عن سلم غير منسوب: أخبرني إبراهيم بن محمد بن أبي بكر الدمشقي أنا أحمد بن أبي طالب أخبر أبو المنجا بن اللتي إجازة إن لم يكن سماعا: أنا الحسن بن جعفر: أنا أبو غالب الباقلائي: أنا أبو القاسم بن بشران: أنا أبو علي بن خزيمة: ثنا أحمد بن الهيثم: ثنا خالد بن يزيد: ثنا معتمر بن سليمان عن سلم عن عبد الله بن دينار فذكر مثله سواء، غير أنه قال "هذه الأمة" أو قال "أمتي").

(٢) سلم بن أبي الذيال:

أخرجه الحاكم^(٢) قال: (حدثنا أبو الحسين عبد الصمد بن علي بن مكرم البزار، ببغداد، ثنا محمد بن غالب، ثنا خالد بن عبد الرحمن، ثنا المعتمر، عن سلم بن أبي الذيال، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يجمع الله هذه الأمة - أو قال أمتي - على الضلالة أبدا، واتبعوا السواد الأعظم فإنه من شذ شذ في النار". قال لنا عمر بن جعفر البصري: هكذا في كتاب أبي الحسين: "عن سلم بن أبي الذيال". قال الحاكم أبو عبد الله: وهذا لو كان محفوظا من الراوي لكان من شرط الصحيح). قلت: وهذان الوجهان مرجعهما إلى وجه واحد.

والوجه السادس: مرزوق مولى آل طلحة:

أخرجه الطبراني (٣٦٠) في المعجم الكبير^(٣) قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا معتمر بن سليمان، عن مرزوق

(١) موافقة الخبر الخبر ١١٠/١

(٢) المستدرک ٢٠١/١ ح ٣٩٥.

(٣) المعجم الكبير ٤٤٧/١٢.

مولى آل طلحة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: "لن تجتمع أمتي على الضلالة أبداً، فعليكم بالجماعة فإن يد الله على الجماعة".
قال الألباني في ظلال الجنة: (وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات ومرزوق اسم أبيه مرداسة كما في "مشكل الآثار" ١١٤/٤)^(١).

قلت: وسليمان بن سفيان أيضاً مولى آل طلحة، فلا يمكن تصحيح مثل هذا الإسناد بل الذي يظهر أنه معلول أيضاً، إلا أن يكون مرزوق لقب لسفيان فيعود الأمر إلى الأول، ولا يكون صحيحاً أيضاً، ومرزوق مولى طلحة هذا وثقه أبو زرعة، وقال ابن حبان: يخطئ، وقال ابن خزيمة: أنا بريء من عهده، وقال ابن حجر في التقریب: صدوق، فلو صح الإسناد إليه لما كان صحيحاً بل حسناً، كما لا يخفى، فضلاً عن كونه معلولاً لمخالفة المقدمي لسائر رواته في ذكره لمرزوق هذا في الإسناد.

قال الحاكم^(٢): (فقد استقر الخلاف في إسناد هذا الحديث على المعتمر بن سليمان، وهو أحد أركان الحديث من سبعة أوجه لا يسعنا أن نحكم أن كلها محمولة على الخطأ بحكم الصواب لقول من قال عن المعتمر، عن سليمان بن سفيان المدني، عن عبد الله بن دينار، ونحن إذا قلنا هذا القول نسبنا الراوي إلى الجهالة فوهنا به الحديث، ولكننا نقول: إن المعتمر بن سليمان أحد أئمة الحديث، وقد روي عنه هذا الحديث بأسانيد يصح بمثلها الحديث، فلا بد من أن يكون له أصل بأحد هذه الأسانيد.

ثم وجدنا للحديث شواهد من غير حديث المعتمر لا أدعي صحتها، ولا أحكم بتوهينها، بل يلزمني ذكرها، لإجماع أهل السنة على هذه القاعدة من قواعد الإسلام، فممن روى عنه هذا الحديث من الصحابة عبد الله بن عباس).

وقال ابن حجر في موافقة الخبر الخبر^(٣): (وحاصلها [يعني الأوجه التي ذكرها الحاكم] أنه قيل: عن معتمر عن أبيه كما تقدم، وقيل: عنه عن سليمان غير منسوب، وقيل: عنه عن سفيان غير منسوب، وقيل: عنه عن سلم بن أبي

(١) ظلال الجنة في تخريج كتاب السنة ٤٠/١.

(٢) المستدرک ٢٠١/١.

(٣) موافقة الخبر الخبر ١٠٩/١، ١١٠، ١١١.

الذيال، وقيل: عنه عن سليمان بن سفيان، وقيل: عن سفيان أو أبي سفيان بالشك، وقيل: عنه عن أبي سفيان سليمان بن سفيان، هذا حاصل ما ذكره الحاكم.

وقد وقع لنا من وجه آخر عاليا قيل فيه: عن سلم غير منسوب، [ثم ساق بإسناده الوجه الذي تقدم ذكره عنه ثم قال] وهكذا أخرجه الترمذي عن أبي بكر بن نافع وابن أبي عاصم عن المسيب بن واضح كلاهما عن معتمر، لكن وقع في روايتهما عن سليمان.

قال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وسليمان عندي هو ابن سفيان المدني. ونقل في العلل المفرد عن البخاري ما جزم به هنا.

وقال الحاكم بعد حكايته الإختلاف على معتمر: لا يتهيأ الحكم عندنا لطريق من هذه الطرق على بقيتها، غير أن شيخنا أبا علي النيسابوري كان يرجح قول من قال عن سليمان بن سفيان، قال: فلو أخذنا بذلك لاقتضى ضعف الحديث.

قلت: وما فر منه وقع في مثله، لأنه إذا لم يرجح، ولم يمكنه الجمع اقتضى الإضطراب والمضطرب من أقسام الضعيف، وقد اتفق الحفاظ البخاري والترمذي وأبو علي على ترجيح قول من قال: سليمان بن سفيان، ووافقهم الدارقطني في العلل الكبير، وكان قول من قال: عن أبيه ظن أن قوله عن سليمان يعني أباه فإن اسمه سليمان، وقول من قال: عن سلم / صحف، ومن قال ابن أبي الذيال نسبه ظنا، ومن قال: سفيان قلب اسمه من كنيته، وأما بقية الإختلاف فلا يخالف ولا عبرة بالشك، وإذا وضح أنه سليمان بن سفيان فهو ضعيف، ضعفه يحيى بن معين وأبو زرعة وأبو حاتم وآخرون، وقال البخاري: منكر الحديث، ولم أر فيه توثيقا لأحد غير أن ابن حبان ذكره في الثقات وقال: يخطئ، وإذا كان يخطئ وهو مقل فكيف يذكر في الثقات، فالمعتمد ما قال الجماعة. والله أعلم.

فالحاصل أن الإسناد اختلفوا على بعض روايته، والراجح أنه سليمان بن سفيان، وهو ضعيف أنكروا عليه رواياته عن عبد الله بن دينار خصوصا، فالإسناد على هذا ضعيف منكر.

وقال الألباني في تحقيق بداية السؤل^(١): (صحيح). وفي تحقيقه لمشكاة المصابيح^(٢): (ضعيف)، وفي صحيح الجامع^(٣): (صحيح ت عن ابن عمر. المشكاة ١٧٣، السنة ٨٠، طب، ك، هق في الأسماء). قلت: وهذا من أعاجيب الشيخ.

المطلب الرابع

حديث عبد الله بن مسعود

أخرجه ابن بطة في الإبانة^(٤) قال: حدثني أبو صالح، قال: حدثنا أبو الأحوص، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا همام، عن عطاء بن السائب، عن بعض أصحابه، عن عبد الله، قال: "الزموا الجماعة، فإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة، الزموا الجماعة حتى يستريح بر، أو يستراح من فاجر". قلت: وشيخ عطاء مبهم، فالإسناد ضعيف.

المطلب الخامس

حديث سمرة بن جندب

أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان^(٥) قال: حدثنا أبي، ثنا محمد بن أحمد بن يزيد، ثنا محمد بن بكر البرجمي أبو بكر، ثنا عثمان بن عبد الله، ثنا بقية بن الوليد، عن عتبة بن أبي حكيم، عن أرطاة بن المنذر، عن أبي عون الأنصاري،

(١) بداية السؤل بتخريج الألباني ص ٧٠.

(٢) مشكاة المصابيح بتخريج الألباني ٦١/١.

(٣) صحيح الجامع ٣٧٨/١.

(٤) الإبانة الكبرى لابن بطة ٣٣١/١ ح ١٨٤.

(٥) أخبار أصبهان لأبي نعيم ١٧٩/٢. قال الألباني في الضعيفة (٤٣٥/٦): (هذا إسناد ضعيف؛ وفيه علل:

الأولى: الانقطاع بين أبي عون الأنصاري وسمرة بن جندب، فإن أبا عون هذا لم يذكروا له رواية عن الصحابة، بل قال ابن عبد البر: "روى عن عثمان مرسلًا".

الثانية: جهالة حال أبي عون هذا؛ فإنه لم يوثقه غير ابن حبان، وقال الحافظ في التقریب: "مقبول" يعني عند المتابعة؛ وإلا فلين الحديث.

الثالثة: ضعف عتبة بن أبي حكيم؛ قال الحافظ: "صدوق يخطئ كثيرًا".

الرابعة: عنعنة بقية؛ فإنه كان مدلسًا).

عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: "إن أمتي لا تجتمع على ضلالة، فإذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم".
وأبو عون الأنصاري لا يعرف، ولم يذكروا له رواية عن الصحابة، وبقيّة مدلس وقد عنعن. فإسناده ضعيف.

المطلب السادس

حديث أبي ذر

أخرجه عبد الله بن أحمد في زوانده على المسند^(١) قال: حدثنا أبو اليمان، حدثنا ابن عياش، عن البخري بن عبيد بن سلمان، عن أبيه، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ أنه قال: "اثان خير من واحد، وثلاثة خير من اثنين، وأربعة خير من ثلاثة، فعليكم بالجماعة، فإن الله لن يجمع أمتي إلا على هدى".
وفي إسناده البخري اتهموه، وأبوه لا يعرف، فإسناده ضعيف جدا.

(١) زوائد عبد الله بن أحمد على المسند [ط الرسالة] ٢١٩/٣٥ ح ٢١٢٩٣ قال الألباني في الضعيفة (٢٧٩/٤، ٢٨٠) ح ١٧٩٧: (موضوع، أفته البخري هذا قال أبو نعيم: "روى عن أبيه عن أبي هريرة موضوعات". وكذا قال ابن حبان: "ذاهب، لا يحل الاحتجاج به إذا انفرد، وليس يعدل، فقد روى عن أبيه عن أبي هريرة نسخة فيها عجائب". وقال الأزدي: "كذاب ساقط". ولخص ذلك الحافظ بقوله في التقريب: ضعيف متروك.

قلت: وأبوه عبيد بن سليمان، لا يعرف، قال أبو حاتم: مجهول.
وابن عياش، وهو إسماعيل الحمصي، ضعيف [كذا] في روايته عن الشاميين، وهذه منها.
والحديث قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٧/١): "رواه أحمد، وفيه البخري بن عبيد بن سليمان، وهو ضعيف". قلت: عزوه لأحمد خطأ، تبعه عليه السيوطي في الجامع، ومشى ذلك على المناوي! والصواب عزوه لابنه عبد الله، فإنه من حديثه، وليس من حديث أبيه ثم إنه وقع في إسناده عند المناوي تحريف غير مطبوعي، فالبخري صار عنده أبو البخري. ووقع فيه خطأ مطبوعي آخر، فقال: وأبو عبيدة تابعي لا يعرف. وإنما هو: وأبوه عبيد! لكن الجملة الأخيرة من الحديث صحيحة لها شواهد ذكرت بعضها في ظلال الجنة ٨٠ - ٨٤).
قلت: والصواب أن إسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن الشاميين ولعله سبق قلم أو خطأ مطبوع.

المطلب السابع

حديث قدامة الكلابي

أخرجه الحاكم في مستدركه^(١) قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن سعيد الواعظ، ثنا الحسين بن داود بن معاذ، ثنا مكي بن إبراهيم، ثنا أيمن بن نابل، عن قدامة بن عبد الله بن عمار الكلابي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «عليكم بطاعة الله وهذه الجماعة، فإن الله تعالى لا يجمع أمة محمد صلى الله عليه وسلم على ضلالة أبداً، وعليكم بالصبر حتى يستريح بر ويستراح من فاجر». وقال الحاكم: هذا حديث لم نكتب من حديث أيمن بن نابل المكي إلا بهذا الإسناد، والحسين بن داود ليس من شرط هذا الكتاب".

قلت: الحسين هذا قال عنه الخطيب: ليس بثقة وذكر له حديثاً تفرد به وحكم الخطيب بوضعه ورجاله كلهم ثقات إلا الحسين هذا فهو متهم عند الخطيب. فهذا الإسناد ضعيف جداً.

(١) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ٥٩٩/٤ ح ٨٦٦٥.

المبحث الثاني

حديث: "إن الله أجاركم من ثلاث ..."

وهذا الحديث: "إن الله تعالى أجاركم من ثلاث خلال: أن لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعا، وأن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق، وأن لا تجتمعوا على ضلالة". وقد رواه عن النبي ﷺ كعب بن عاصم الأشعري، وعمرو بن قيس وأبو هريرة، وسنفرده لرواية كل صحابي مطلباً وهناك البيان:

المطلب الأول

حديث كعب بن عاصم أبي مالك الأشعري

وأما حديث كعب بن عاصم أبي مالك الأشعري:

فأخرجه أبو داود (٥٢٧٥) في سننه^(١) قال: ثنا محمد بن عوف الطائي، ثنا محمد بن إسماعيل، حدثني أبي - قال ابن عوف: وقرأت في أصل إسماعيل، قال: - حدثني ضمزم [بن زرعة]، عن شريح [بن عبيد] عن أبي مالك - يعني

(١) سنن أبي داود تحقيق الأرناؤوط ٣٠٧/٦ ح ٤٢٥٣ قال محققه: إسناده ضعيف، محمد بن إسماعيل - وهو ابن عياش - قال المصنف فيما سأله عنه الأجرى: لم يكن بذاك، قد رأيت، ودخلت حمص غير مرة وهو حي، (٣٠٨/٦) وسألت عمرو بن عثمان عنه فدفعه. وقال الحافظ في "تهذيب التهذيب": وقد أخرج أبو داود عن محمد بن عوف، عنه، عن أبيه عدة أحاديث، لكن يروونها بأن محمد بن عوف راها في أصل إسماعيل. قلنا: ثم إنه اختلف فيه عن إسماعيل بن عياش، فرواه يحيى بن يحيى النيسابوري الثقة الحافظ وغيره عنه، عن يحيى بن عبيد الله بن عبد الله ابن موهب، عن أبيه، عن أبي هريرة، ويحيى بن عبيد الله متروك.

وقال أبو حاتم الرازي عن رواية شريح - وهو ابن عبيد الحضرمي -: حديثه عن أبي مالك الأشعري مرسل. ولهذا قال الحافظ في "التلخيص" ١٤١/٣: في إسناده انقطاع. وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٩٢) عن محمد بن عوف، بهذا الإسناد. إلا أنه قال في روايته: "لا يجوعوا" بدل: "أن لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا".

وأخرجه الطبراني في الكبير (٣٤٤٠)، وفي مسند الشاميين (١٦٦٣) عن هاشم ابن مرثد الطبراني، عن محمد بن إسماعيل بن عياش، به، وعنده زيادة في متن الحديث. وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٤٢١) عن يحيى بن يحيى النيسابوري، والحاترث بن أبي أسامة في مسنده (٥٩ - زوائد الهيثمي) عن إسماعيل بن أبي إسماعيل المؤدب، وأبو عمرو الداني في "السنن الواردة في الفتن" (٣٦٧) من طريق علي بن معبد، ثلاثتهم عن إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن موهب، عن أبيه عن أبي هريرة.

وأخرجه مختصراً ابن أبي عاصم في السنة (٨٢) من طريق سعيد بن زربي، عن الحسن البصري، عن أبي مالك كعب بن عاصم الأشعري، سمع النبي ﷺ يقول: "إن الله قد أجاز أمتي من أن تجتمع على ضلالة" وسعيد بن زربي منكر الحديث، والحسن لم يصرح بسماعه.

قلنا: لكن لهذا القطعة شواهد كثيرة تصح بها، ذكرناها في "جامع الترمذي" (٢٣٠٥) بتحقيقنا، وانظر شواهدنا أيضاً في "مسند أحمد" (٢١٢٩٣).

الأشعري - قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله أجاركم من ثلاث خلال: أن لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعاً، وأن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق، وأن لا تجتمعوا على ضلالة".

وخالف أبا داود ابن أبي عاصم (٥٢٨٧) فصرح بأن اسمه كعب بن عاصم رغم أنه أخرجه في السنة من طريق محمد بن عوف، قال^(١): ثنا محمد بن عوف ثنا محمد بن إسماعيل بن عياش ثنا أبي عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن كعب بن عاصم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن الله تعالى قد أجاز لي على أمتي من ثلاث: لا يجوعوا ولا يجتمعوا على ضلالة ولا يستباح بيضة المسلمين". فسماه هنا كعب بن عاصم.

قلت: ومحمد بن إسماعيل بن عياش ضعفوه، وقال أبو حاتم: لم يسمع من أبيه شيئاً، لكن تتقوي روايته بوجوده ابن عوف للحديث في أصل إسماعيل بن عياش كما تقدم في رواية أبي داود.

وأخرجه الطبراني (٥٣٦٠) في المعجم الكبير^(٢) في مسند الحارث أبي مالك الأشعري، قال: حدثنا هاشم بن مرثد الطبراني، ثنا محمد بن إسماعيل بن عياش، حدثني أبي، حدثني ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن أبي مالك الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: "إن الله عز وجل أجاركم من ثلاث خلال: أن لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعاً، وأن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق، وأن لا تجتمعوا على ضلالة، فهو لاء أجاركم الله منهن، وربكم أندركم ثلاثاً: الدخان، يأخذ المؤمن منه كالزكمة، ويأخذ الكافر فينتفخ ويخرج من كل مسمع منه، والثانية الدابة، والثالثة الدجال".

وشريح ابن عبيد لم يسمع من أبي مالك الأشعري كما قال أبو حاتم. ولم يسم الطبراني في الرواية أبا مالك، وإنما أدرجها تحت مسند الحارث أبي مالك. على أنه أفرد مسنداً لكعب بن عاصم الأشعري^(٣) فهو يفرق بينهما.

(١) السنة لابن أبي عاصم ٤٤/١ ح ٩٢

(٢) المعجم الكبير ٢٩٢/٣ ح ٣٤٤٠.

(٣) المعجم الكبير ١٧١/١٩.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٥٢٨٧هـ) في السنة^(١) من وجه آخر قال: ثنا الحسن بن علي ثنا يزيد بن هارون أنا سعيد بن زربي عن الحسن عن كعب بن عاصم الأشعري سمع النبي ﷺ يقول: "إن الله تعالى قد أجاز أمتي من أن تجتمع على ضلالة". وسماه كعب بن عاصم أيضا.

وسعيد بن زربي قال عنه الحافظ في التقريب: منكر الحديث، والحسن البصري مدلس وقد عنعنه.

وتابعه أيضا خالد بن معدان أخرج الدارقطني (٥٣٨٥هـ) في سننه^(٢) قال: نا محمد بن إسماعيل الفارسي، نا الوليد بن مروان، نا جنادة بن مروان، نا أبي، نا شعوز بن عبد الرحمن، عن خالد بن معدان، قال: قال كعب بن عاصم الأشعري: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن الله تعالى أجازني على أمتي من ثلاث: لا يجوعوا، ولا يستجمعوا على ضلال، ولا تستباح بيضة المسلمين"، وسماه كعب بن عاصم أيضا.

قلت: في إسناده أربع علل:

الأولى: محمد بن إسماعيل: قال الحافظ في التقريب عابوا عليه أنه حدث عن أبيه بلا سماع، لكن قال الحافظ في التهذيب: (وقد أخرج أبو داود عن محمد بن عوف عنه عن أبيه عدة أحاديث لكن يروونها بأن محمد بن عوف رآها في أصل إسماعيل). وقال ابن حجر في موافقة الخبر الخبر^(٣): (سكت عليه أبو داود، لكن قال أبو عبيد الأجرى: سألت أبا داود عن محمد بن إسماعيل بن عياش فقال: لم يكن بذاك، ولعله أشار إلى قول أبي حاتم: لم يسمع محمد بن إسماعيل من أبيه. وهذا يشكل على قوله في هذا الإسناد حدثني أبي، فلعله كان يستجيز إطلاق التحديث في الإجازة، وقد وقع في سياق أبي داود عن محمد بن عوف أنه قرأ هذا الحديث في أصل إسماعيل بن عياش). قلت: فالرواية متصلة إذن.

(١) السنة لابن أبي عاصم ٤١/١ ح ٨٢.

(٢) سنن الدارقطني ٤٤٠/٥ ح ٦٠٧.

(٣) موافقة الخبر الخبر ١/١٠٦، ١٠٧.

الثانية: إسماعيل بن عياش: قال في التقريب: صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم، وقال في موافقة الخبر الخبر^(١): (إسماعيل فيه مقال، وتحريير القول فيه أن روايته عن الشاميين قوية، وهذا منها، فإن شيخه حمصي صدوق) قلت: فسلم الإسناد من هذه العلة أيضاً.

الثالثة: الانقطاع بين شريح وأبي مالك الأشعري: قال ابن حجر في موافقة الخبر الخبر^(٢): (وللحديث علة أخرى، وهي قول أبي حاتم الرازي: لم يسمع شريح بن عبيد من أبي مالك الأشعري).

وشريح بن عبيد قال عنه الحافظ في التقريب: ثقة من الثالثة، وكان يرسل كثيراً، مات بعد المائة، وفي التهذيب^(٣): (قيل لمحمد بن عوف: هل سمع من أبي الدرداء (٣٢ أو ٥٣٣)؟ فقال: لا فقليل له: فسمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ قال: ما أظن ذلك، وذلك لأنه لا يقول في شيء من ذلك سمعت وهو ثقة، وقال الآجري عن أبي داود: لم يدرك سعد بن مالك (اختلف في وفاته والأرجح أنها ٥٧٤)،...، وذكر ابن عساكر أنه: وجدت شهادته في كتاب قضاء تاريخه سنة ٥١٠٨، وقال البخاري: سمع معاوية (٥٦٠)، وكذا قال ابن ماكولا: وزاد، وفضالة بن عبيد (٥٥٣ على الصحيح)، وقال ابن أبي حاتم في المراسيل عن أبيه: لم يدرك أبا أمامة ولا المقدام ولا الحارث بن الحارث وهو عن أبي مالك الأشعري مرسل انتهى، وإذا لم يدرك أبا أمامة الذي تأخرت وفاته فبالأولى أن لا يكون أدرك أبا الدرداء وأنى لكثير التعجب من المؤلف كيف جزم بأنه لم يدرك من سمى هنا، ولم يذكر ذلك في المقداد، وقد توفي قبل سعد بن أبي وقاص، وكذا أبو الدرداء، وأبو مالك الأشعري وغير واحد ممن أطلق روايته عنهم).

لكن تابعه في روايته عن أبي مالك، الحسن البصري وخالد بن معدان.
الرابعة: الاختلاف في أبي مالك هل هو كعب بن عاصم كما ذكره ابن أبي عاصم والدارقطني، أو هو الحارث كما هو عند الطبراني، وكلاهما صحابي إلا أن الحارث متأخر الوفاة، عن كعب، أو ثالث، لكن هذا الاختلاف لا يضر كما لا

(١) موافقة الخبر الخبر ١/ ١٠٧

(٢) موافقة الخبر الخبر ١/ ١٠٧.

(٣) تهذيب التهذيب ٤/ ٣٢٨، ٣٢٩.

يخفى. لأنه إن كان كعب فالإسناد منقطع بين كعب وبين شريح لكنه يتقوي بمتابعة الحسن البصري وخالد بن معدان، وإن كان الحارث فقد تاخرت وفاته مما يرجح إدراك شريح له، وعلى كل الأحوال فالمتابعات تجبر القصور ويصير الحديث بها حسنا.

قال ابن حجر في موافقة الخبر الخبر^(١): (واختلف في أبي مالك الأشعري راوي هذا الحديث من هو من الثلاثة المذكورين في الصحابة بهذه الكنية، وهم: أبو مالك الأشعري راوي حديث المعازف مشهور بكنيته مختلف في اسمه على أقوال، وأبو مالك الأشعري واسمه الحارث بن الحارث مشهور باسمه أكثر من كنيته، وأبو مالك الأشعري واسمه كعب بن عاصم مشهور باسمه دون كنيته حتى قال المزي في ترجمته: لا تعرف له كنية. وتعقب بأن البخاري ومسلما والنسائي وغيرهم كنوه أبا مالك، ولقد أظن الحاكم أبو أحمد في كتابه الكبير في الكنى في تقرير ذلك، وذكر المزي الحديث الذي سقناه في ترجمة أبي مالك الأشعري المبدأ بذكره، وذكره الطبراني في ترجمة الحارث بن الحارث المثني بذكره.

والذي وضح لي أنه الثالث، أن ابن أبي عاصم لما أخرج الحديث المذكور عن محمد بن عوف شيخ أبي داود فيه قال في سياق سنده: عن كعب بن عاصم الأشعري بدل أبي مالك الأشعري، فهذا يدل على أنه هو، إلا أن يكون ابن أبي عاصم تصرف في تسميته بحسب ظنه، وهو بعيد والله أعلم).

(١) موافقة الخبر الخبر ١/ ١٠٧.

المطلب الثاني

حديث عمرو بن قيس

وأما رواية عمرو بن قيس:

فأخرجها الدارمي في سننه^(١) قال: أخبرنا عبد الله بن صالح، حدثني معاوية، عن عروة بن رويم، عن عمرو بن قيس: أن رسول الله ﷺ قال: "إن الله أدرك بي الأجل المرحوم واختصر لي اختصاراً فنحن الآخرون، ونحن السابقون يوم القيامة، وإنني قائل قولاً غير فخر: إبراهيم خليل الله، وموسى صفي الله، وأنا حبيب الله، ومعني لواء الحمد يوم القيامة، وإن الله عز وجل وعدني في أمي وأجارهم من ثلاث: لا يعمهم بسنة، ولا يستأصلهم عدو، ولا يجمعهم على ضلالة".

قلت: عروة بن رويم قال عنه الحافظ: صدوق يرسل، وعمرو بن قيس إن كان هو ابن أم مكتوم فعروة لم يدركه، لأنه مات بعد القادسية، وإن كان غيره فهو تابعي، فالإسناد إما منقطع أو مرسل. وقوله "وأجارهم من ثلاث إلى آخر الحديث" يتقوى بما قبله.
لكنه يتقوى بما قبله.

(١) سنن الدارمي ٢٠٠/١ ح ٥٥ وقال محققه حسين سليم أسد: في إسناده علتان: عبد الله بن صالح والانقطاع.

المطلب الثالث: حديث أبي هريرة:

أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده^(١) قال: أخبرنا يحيى بن يحيى، نا إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن عبيد الله المدني، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله أجاركم من ثلاث: أن تستجمعوا كلكم على الضلالة، وأن يظهر أهل الباطل على أهل الحق، وأن أدعو دعوة عليكم فيهلككم، وأبدلكم بهن الدخان، والدجال، ودابة الأرض".

وأخرجه أبو عمرو الداني (٥٤٤٤هـ) في السنن الواردة في الفتن^(٢) قال: حدثنا عبدالرحمن بن عثمان، قال: حدثنا أحمد بن ثابت، قال: حدثنا سعيد بن عثمان، قال: حدثنا نصر بن مرزوق، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن يحيى، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله أجاركم من ثلاث: أن تستجمعوا في الضلالة كلكم، وأن يظهر أهل الباطل على أهل الحق، وأن أدعو بدعوة تهلككم، وأبدلكم بهن الدجال والدخان ودابة الأرض".

ويحيى هو يحيى عبيد الله هو ابن موهب المدني، ضعفه هو وأبوه، وإسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن الشاميين مخلط في غيرهم وهذا منها. فالإسناد ضعيف جدا.

(١) مسند إسحاق بن راهويه ٣٨٩/١.

(٢) السنن الواردة في الفتن للداني ٧٤٥/٣ ج ٣٦٧.

المبحث الثالث:

حديث: "سألت ربي أربعاً"

والحديث الثالث: هو حديث النبي ﷺ: "سألت ربي عز وجل أربعاً، فأعطاني ثلاثاً، ومنعني واحدة: سألت الله عز وجل أن لا يجمع أمتي على ضلالة فأعطانيها، وسألت الله عز وجل أن لا يظهر عليهم عدوا من غيرهم، فأعطانيها، وسألت الله عز وجل أن لا يهلكهم بالسنين كما أهلك الأمم قبلهم فأعطانيها، وسألت الله عز وجل أن لا يلبسهم شيعة ويذيق بعضهم بأس بعض فمنعنيها". وقد روي هذا الحديث أبو بصرة الغفاري، ورواه مرسل أبو قلابة والحسن البصري والسدي.

المطلب الأول: حديث أبي بصرة الغفاري:

أخرجه أحمد في مسنده^(١) قال: حدثنا يونس، ثنا ليث، عن أبي هاني الخولاني، عن رجل قد سماه، عن أبي بصرة الغفاري صاحب رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "سألت ربي عز وجل أربعاً فأعطاني ثلاثاً ومنعني واحدة: سألت الله عز وجل أن لا يجمع أمتي على ضلالة فأعطانيها، وسألت الله عز وجل

(١) مسند أحمد طبعة الرسالة ٢٠٠/٤٥ ح ٢٧٢٢٤. قال محققه: (صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي بصرة. وأبو وهب المذكور كذا وقع في النسخ، و"الأطراف" ٧٩/٦، وهو وهم، صوابه أبو هانيء وهو حميد بن هانيء، كما في رواية الطبراني في الكبير (٢١٧١). وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. يونس هو ابن محمد المؤدب، وليث هو ابن سعد، وأبو بصرة الغفاري هو حميل بن بصرة، وقيل: بفتح أوله، وقيل: بالحيم). ثم قال (٢٠١/٤٥): (وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٢١/٧-٢٢٢: رواه أحمد والطبراني، وفيه راو لم يسم).

وللحديث دون قوله: "سألت الله أن لا يجمع أمتي على ضلالة" شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥١٦)، وإسناده صحيح. وآخر من حديث شداد بن أوس، سلف برقم (١٧١١٥). وثالث من حديث خباب بن الأرت، سلف برقم (٢١٠٥٣). ورابع من حديث جابر بن عتيك، سلف برقم (٢٣٧٤٩). وجملة: "سألت الله أن لا يجمع أمتي على ضلالة" لها شاهد من حديث ابن عمر عند الترمذي (٢١٦٧)، والحاكم ١١٦/١. وآخر من حديث كعب بن عاصم الأشعري عند ابن أبي عاصم في "السنة" (٨٢) و(٩٢).

وثالث عن ابن عباس عند الحاكم ١١٦/١. وعن الحسن مرسل بسند رجاله ثقات عند الطبري (١٣٣٧٣). وعن ابن مسعود موقوفاً عند ابن أبي عاصم (٨٥) بسند جيد).

أن لا يظهر عليهم عدوا من غيرهم، فأعطانيها وسألت الله عز وجل أن لا يهلكهم بالسنين كما أهلك الأمم قبلهم فأعطانيها، وسألت الله عز وجل أن لا يلبسهم شيئا ويذيق بعضهم بأس بعض فمنعنيها".

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير^(١) قال: حدثنا مطلب بن شعيب الأزدي، ثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، بإسناده ولفظه.
قال ابن حجر في موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر^(٢):
(أخرجه أحمد: عن يونس بن محمد، وأبو بكر بن أبي خيثمة في تاريخه: عن عاصم كلاهما عن الليث...)

ورجاله رجال الصحيح إلا التابعي المبهم).
قلت: ومثله يتقوي بما بعده من الروايات.

المطلب الثاني

حديث أبي قلابة مرسلًا

أخرجه أبو عمرو الداني (٥٤٤٤هـ) في السنن الواردة في الفتن^(٣) قال: حدثنا سلمون بن داود، قال: حدثنا ابن أبي رافع، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، قال: وقع الطاعون بالشام، فقال عمرو بن العاص: إن هذا الرجز قد وقع، فتفرقوا عنه، فقام معاذ فقال: بل هو شهادة ورحمة، ودعوة نبيكم ﷺ، قال أبو قلابة: فلم أدر ما دعوة نبيك حتى بلغني الحديث، أن رسول الله ﷺ قال: "إني سألت ربي ألا يجمع أمتي على ضلالة، ولا يلبسهم شيئا، ويذيق بعضهم بأس بعض، فأبى علي، فقلت: فحمى إذا أو طاعون". قال أبو قلابة: فعرفت تأويل دعوة نبيكم.
وأبو قلابة هو عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي وهو ثقة إلا أنه لم يسند الحديث.

(١) المعجم الكبير للطبراني ٢٨٠/٢ ح ٢١٧١.

(٢) موافقة الخبر الخبر لالن حجر ١٠٥/١.

(٣) السنن الواردة في الفتن ١٩٣/١ ح ٩.

المطلب الثالث

حديث الحسن مرسلًا

أخرجه الطبري في تفسيره^(١) قال: حدثني يعقوب بن إبراهيم [الدورقي] قال، حدثنا ابن علية، عن يونس [بن عبيد]، عن الحسن: أن النبي ﷺ قال: سألت ربّي أربعاً، فأعطيت ثلاثاً ومنعت واحدة: سألته أن لا يسلط على أمتي عدوّاً من غيرهم يستبيح بيضتهم، ولا يسلط عليهم جوعاً، ولا يجمعهم على ضلالة، فأعطيتهن وسألته أن لا يلبسهم شيعاً ويذيق بعضهم بأس بعض، فمنعت. قال ابن حجر في موافقة الخبر الخبر: (مرسل رجاله رجال الصحيح). قلت: فيتقوي بما قبله ويصير المجموع حسناً لغيره.

المطلب الرابع

حديث السدي مرسلًا

فأخرجه الطبري في تفسيره^(٢) قال: (حدثني محمد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي قال: قال رسول الله ﷺ: إني سألت ربي خصالاً فأعطاني ثلاثاً ومنعني واحدة: سألته أن لا تكفر أمتي صفقة واحدة، فأعطانيها. وسألته لا يظهر عليهم عدوّاً من غيرهم، فأعطانيها، وسألته أن لا يعذبهم بما عذب به الأمم من قبلهم، فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم، فمنعنيها".

(١) موافقة الخبر الخبر ١/١٠٦.

(٢) تفسير الطبري بتحقيق الشيخ شاکر ١١/٤٢٧.

المبحث الرابع:

حديث أنس الجامع للروايات السابقة

قد روي هذا الحديث عن أنس رضي الله عنه من عدة أوجه بألفاظ مختلفة، كل واحد منها موافق لرواية من الروايات السابقة، وهاك البيان:

المطلب الأول:

طريق معان بن رفاعه السلامي عن أبي خلف الأعمي عن أنس:

"إن أمتي لن تجتمع على ضلالة"

أخرجه عبد بن حميد (٥٢٤٩) في المنتخب من مسند عبد بن حميد^(١) قال:

أنا يزيد بن هارون، أنا بقية بن الوليد، أنا معان بن رفاعه السلامي، عن أبي خلف الأعمي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: "إن أمتي لن تجتمع على ضلالة، فإذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم".

وأخرجه ابن ماجه (٥٢٧٣) في سننه^(٢) قال: حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا معان بن رفاعه السلامي، حدثني أبو خلف الأعمي أنه سمع أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن أمتي لن تجتمع على ضلالة، فإذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم".

وأخرجه ابن أبي عاصم (٥٢٨٧) في السنة^(٣) قال: ثنا محمد بن وصفا ثنا أبو المغيرة عن معان بن رفاعه عن أبي خلف الأعمي عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن أمتي لا تجتمع على ضلالة فإذا رأيتم الاختلاف فعليكم بسواد "كذا" الأعظم: الحق وأهله".

(١) المنتخب من مسند عبد بن حميد ٢٤٣/٢ ح ١٢١٨ وقال محققه مصطفى العدوي: ضعيف جدا. وأخرجه ابن ماجه وصرح هناك بالسماع إلى آخر السند، وفي إسناده أبو خلف الأعمي، وهو حازم بن عطاء. قال ابن حجر فيه: متروك، ورماه ابن معين بالكذب. وكذلك فيه: "معان بن رفاعه السلامي": لين الحديث كثير الإرسال.

(٢) سنن ابن ماجه ٩٦/٥ ح ٣٩٥٠ وقال محققه الأرنؤوط: إسناده ضعيف جدا لضعف معان بن رفاعه السلامي، وشيخه أبو خلف الأعمي متروك ورماه ابن معين بالكذب، وقوله: "إن أمتي لا تجتمع على ضلالة" صحيح بمجموع شواهد، فانظرها عند حديث ابن عمر في جامع الترمذي ٢٣٠٥ بتحققنا.

(٣) السنة لابن أبي عاصم ٤١/١ ح ٨٤.

وأخرجه الدولابي (٥٣١٠) في الكنى والأسماء^(١) قال: حدثنا سعيد بن عثمان قال: حدثنا عصام بن خالد قال: حدثنا معان بن رفاعه، عن أبي خلف حازم بن عطاء الأعمى عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم فإنه لا تجتمع أمتي على ضلالة".

وأخرجه ابن عدي (٥٣٦٥) في الكامل في ضعفاء الرجال^(٢) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عنبسة، حدثنا كثير بن عبيد، حدثنا أبو حيوة، عن معان بن رفاعه، عن أبي خلف الأعمى، عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال: "إن أمتي لا تجتمع على ضلالة فإذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم يعني الحق وأهله". قال ابن عدي: ومعان بن رفاعه عامة ما يرويه، لا يتابع عليه وله غير ما ذكرت من رواية الشاميين عنه مثل الوليد بن مسلم، وأبو حيوة شريح بن يزيد ومبشر بن إسماعيل وبقية وغيرهم.

وأخرجه اللالكاني (٥٤١٨) في اعتقاد أهل السنة والجماعة^(٣) قال: أخبرنا محمد بن أحمد، أخبرنا أحمد بن محمد الطوسي، قال حدثنا محمد بن يعقوب، قال حدثنا أبو عتبة، قال: حدثنا بقية، قال: حدثنا معان بن رفاعه، عن أبي خلف المكفوف أنه سمعه يقول: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: "إن أمتي لا تجتمع على الضلالة، فإذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم".

وأخرجه أبو نعيم (٥٤٣٠) في حلية الأولياء^(٤): قال: حدثنا أبي، ثنا خالي أحمد بن محمد بن يوسف، ثنا أبي، قال: قرأت على أبي عبد الله محمد بن القاسم الطوسي خادم ابن أسلم قال: سمعت إسحاق بن راهويه، يقول: وذكر في حديث رفعه إلى النبي ﷺ قال: "إن الله لم يكن ليجمع أمة محمد على ضلالة، فإذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم" فقال رجل: يا أبا يعقوب من السواد الأعظم؟ فقال: محمد بن أسلم وأصحابه ومن تبعه، ثم قال سألت رجل ابن المبارك فقال: يا أبا عبد الرحمن من السواد الأعظم؟ قال: أبو حمزة السكوني. ثم قال إسحاق في

(١) الكنى والأسماء للدولابي ٥١٥/٢ ح ٩٣٧.

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي ٣٨/٨.

(٣) اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكاني ١١٧/١ ح ١٥٣.

(٤) حلية الأولياء لأبي نعيم ٢٣٨/٩.

ذلك الزمان يعني أبا حمزة، وفي زماننا محمد بن أسلم ومن تبعه. ثم قال إسحاق: لو سألت الجهال من السواد الأعظم؟ قالوا: جماعة الناس ولا يعلمون أن الجماعة عالم متمسك بأثر النبي ﷺ وطريقه، فمن كان معه وتبعه فهو الجماعة، ومن خالفه فيه ترك الجماعة.

وفي إسناده معان بن رفاعة ضعيف، وأبو خلف الأعمى ضعيف جدا. وقال ابن حجر في موافقة الخبر الخبر: (وأما حديث أنس فأخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أبو العباس الصالحي أخبرنا أبو المنجي بن اللثي أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن بن المظفر أخبرنا أبو محمد بن أعين أخبرنا أبو إسحاق الشاشي أخبرنا أبو محمد الكشي أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا بقرية بن الوليد (ح).

وقرأته عاليا على فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي عن محمد بن محمد بن محمد الفارسي أخبرنا الشيخ شهاب الدين عمر السهروردي في كتابه أخبرنا أبو زرعة طاهر بن محمد أخبرنا عبدوس بن عبد الله أخبرنا محمد بن أحمد الطوسي حدثنا أبو العباس الأصم حدثنا أبو عتبة هو أحمد بن الفرغ حدثنا بقرية بن الوليد حدثنا معان بن رفاعة عن أبي خلف المكفوف أنه سمعه يقول سمعت أنس بن مالك يقول قال رسول الله ﷺ: "إن أمتي لا تجتمع على ضلالة، فإذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم".

هذا حديث غريب أخرجه ابن ماجه عن العباس بن عثمان عن الوليد بن مسلم.

وأخرجه ابن أبي عاصم عن محمد بن المصفي عن أبي المغيرة كلاهما عن معان بن رفاعة، فوقع لنا عاليا ولاسيما من الطريق الثانية.

وأخرجه اللالكاني عن أحمد بن محمد عن الأصم، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه الدارقطني في الأفراد وقال: تفرد به معان بن رفاعة عن أبي خلف واسمه حازم بن عطاء.

قلت: ومعان - بضم الميم وتخفيف العين المهملة وآخره نون - وهو صدوق فيه لين، ولكن شيخه ضعيف^(١).

(١) موافقة الخبر الخبر لابن حجر ١/١١٣، ١١٤.

المطلب الثاني

رواية مصعب بن إبراهيم عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس
"إن الله أجاز أمتي"

أخرجه ابن أبي عاصم في السنة^(١) قال: ثنا محمد بن علي بن ميمون ثنا أبو أيوب سليمان بن عبيد الله ثنا مصعب بن إبراهيم عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ كان يقول: "إن الله قد أجاز أمتي أن تجتمع على ضلالة".

وأخرجه الضياء المقدسي (٥٦٤٣) في المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما^(٢) قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن نصر بأصبهان أن محمود بن إسماعيل أخبرهم وهو حاضر أبنا محمد بن عبد الله بن شاذان أبنا عبد الله بن محمد القباب أبنا القاضي أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم ثنا محمد بن علي بن ميمون ثنا أبو أيوب سليمان بن عبيد الله ثنا مصعب بن إبراهيم القيسي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ كان يقول: "إن الله قد أجاز أمتي أن تجتمع على ضلالة". وفي إسناده مصعب بن إبراهيم: منكر الحديث، وسعيد وقتادة كلاهما مدلس.

وقال ابن حجر في موافقة الخبر الخبر: (في إسناده مصعب بن إبراهيم وهو ضعيف)^(٣).

(١) السنة لابن أبي عاصم ٤١/١ ح ٨٣.

(٢) الأحاديث المختارة ١٢٨/٧، ح ٢٥٥٩.

(٣) موافقة الخبر الخبر لابن حجر ١١٤/١.

المطلب الثالث

رواية مبارك أبو سحيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس

سألت ربي أربعاً

أخرجه الحاكم في المستدرک^(١) قال: حدثناه علي بن حمشاذ العدل، ثنا محمد بن عيسى بن السكن الواسطي، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا مبارك أبو سحيم، مولى عبد العزيز بن صهيب، ثنا عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ أنه سأل ربه أربعاً: سألت ربه أن لا يموتوا جوعاً فأعطي ذلك، وسأل ربه أن لا يجتمعوا على ضلالة فأعطي ذلك، وسأل ربه أن لا يرتدوا كفاراً فأعطي ذلك، وسأل ربه أن لا يغلبهم عدو لهم فيستبيح بأسهم فأعطي ذلك، وسأل ربه أن لا يكون بأسهم بينهم فلم يعط ذلك".

وقال الحاكم: أما مبارك بن سحيم فإنه ممن لا يمشي في مثل هذا الكتاب، لكنني ذكرته اضطراراً.

وقال ابن حجر في موافقة الخبر الخبر: (ولحديث أنس طريقان أيضاً، أحدهما عند الحاكم من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس والراوي عنه ضعيف، وقد اعترف الحاكم بذلك، واعتذر بأنه أخرجه شاهداً^(٢)).

قلت: فهؤلاء خمسة عشر راويًا للحديث: أبو مسعود الأنصاري، وابن عباس، وابن عمر، وابن مسعود، وأبو هريرة، وعمرو بن قيس، وكعب بن عاصم الأشعري أبو مالك، وأبو ذر، وأنس، وأبو بصرة الغفاري، وسمرة بن جندب، وقدامة الكلابي، ورواه مرسلًا الحسن وأبو قلابة والسدي، فلو مشينا على شرط السيوطي في التواتر بعشرة لعدنا هذا الحديث من المتواتر، لكننا نقول إنه على أقل أحواله من المشهور المفيد للعلم النظري كما قرره الحفاظ.

وقال السخاوي في المقاصد: (حديث: لا تجتمع أمتي على ضلالة،...، حديث مشهور المتن، ذو أسانيد كثيرة، وشواهد متعددة في المرفوع وغيره، فمن الأول: "أنتم شهداء الله في الأرض"، ومن الثاني قول ابن مسعود: "إذا سنل أحدكم فلينظر في كتاب الله فإن لم يجده ففي سنة رسول الله فإن لم يجده فيها فلينظر فيما اجتمع عليه المسلمون وإلا فليجتهد"^(٣)).

(١) المستدرک ٢٠٣/١ ح ٤٠٠.

(٢) موافقة الخبر الخبر لابن حجر ١١٤/١.

(٣) المقاصد الحسنة ص ٧١٦.

المبحث الخامس

بعض الشواهد الصحيحة الحديث

أولاً: حديث "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق":
قال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير قال: (ويمكن الاستدلال له
بحديث معاوية مرفوعاً "لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من
خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله" أخرجه الشيخان^(١)). قال الحافظ:
(ووجه الاستدلال منه أن بوجود هذه الطائفة القائمة بالحق إلى يوم القيامة لا
يحصل الاجتماع على الضلالة).

قلت: أخرجه البخاري في صحيحه^(٢) قال: حدثنا سعيد بن عفير، قال:
حدثنا ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: قال حميد بن عبد الرحمن،
سمعت معاوية، خطيباً يقول سمعت النبي ﷺ يقول: "من يرد الله به خيراً يفقهه
في الدين، وإنما أنا قاسم والله يعطي، ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله، لا
يضرهم من خالفهم، حتى يأتي أمر الله".

وأخرجه مسلم في صحيحه^(٣) قال: حدثنا منصور بن أبي مزاحم، حدثنا
يحيى بن حمزة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، أن عمير بن هاني، حدثه،
قال: سمعت معاوية، على المنبر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا تزال
طائفة من أمتي قائمة بأمر الله، لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم، حتى يأتي أمر
الله، وهم ظاهرون على الناس".

ثانياً: أحاديث الأمر بلزوم الجماعة:

وأحاديث الأمر بالجماعة كثيرة توشك أن تكون متواترة أيضاً، وهي شاهد
قوي لهذا المعنى، لأن النبي ﷺ لا يأمر إلا باتباع الحق، فلو كان احتمال الضلالة
وارداً على الجماعة لما أمر بلزومها.

(١) التلخيص الحبير الطبعة العلمية ٢٩٩/٣، ٣٠٠ ح ١٤٧٤

(٢) صحيح البخاري ٢٥/١ ح ٧١.

(٣) صحيح مسلم ٣/١٥٢٤ ح ١٧٤/١٠٣٧.

ومن ذلك ما أخرجه البخاري^(١) قال: حدثنا أبو النعمان، حدثنا حماد بن زيد، عن الجعد أبي عثمان، حدثني أبو رجاء العطاردي، قال: سمعت ابن عباس، رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: "من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فإنه من فارق الجماعة شبرا فمات، إلا مات ميتة جاهلية".

وما أخرجه مسلم^(٢) قال: حدثني محمد بن المثني، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثني بسر بن عبيد الله الحضرمي، أنه سمع أبا إدريس الخولاني، يقول: سمعت حذيفة بن اليمان، يقول: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير شر؟ قال: «نعم»، فقلت: هل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: «نعم، وفيه دخن»، قلت: وما دخنه؟ قال: «قوم يستنون بغير سنتي، ويهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر»، فقلت: هل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «نعم، دعاء على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها»، فقلت: يا رسول الله، صفهم لنا، قال: «نعم، قوم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا»، قلت: يا رسول الله، فما ترى إن أدركني ذلك؟ قال: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم»، فقلت: فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض على أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك".

وما أخرجه مسلم^(٣) قال: حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا جرير يعني ابن حازم، حدثنا غيلان بن جرير، عن أبي قيس بن رياح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: "من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة فمات، مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة، أو يدعو إلى عصبة، أو ينصر عصبة، فقتل، فقتله جاهلية، ومن خرج على أمي، يضرب برها وفاجرها، ولا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفى لذي عهد عهده، فليس مني ولست منه"،

(١) صحيح البخاري ٤٧/٩ ح ٧٠٥٤.

(٢) صحيح مسلم ١٤٧٥/٣ ح ١٨٤٧/٥١.

(٣) صحيح مسلم ١٤٧٦/٣ ح ١٨٤٨/٥٣.

وما أخرجه ابن خزيمة في صحيحه^(١) قال: ثنا أبو موسى محمد بن المثنى، ثنا أبو داود سليمان بن داود، ثنا أبان - يعني: ابن يزيد العطار - عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن أبي سلام، عن أبي سلام، عن الحارث الأشعري، أن رسول الله ﷺ قال: "إن الله أوحى إلى يحيى بن زكريا بخمس كلمات أن يعمل بهن، ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن،، الحديث وفيه: قال رسول الله ﷺ: "وأنا أمركم بخمس أمرني الله بهن: الجماعة، والسمع والطاعة، والهجرة، والجهاد في سبيل الله، ومن فارق الجماعة قيد شبر؛ فقد خلع ربة الإيمان والإسلام من رأسه، إلا أن يراجع. ومن ادعى دعوى الجاهلية فهو من جثى جهنم". قيل: يا رسول الله! وإن صام وصلى؟ قال: "وإن صام وصلى. تداعوا بدعوى الله الذي سماكم بها المؤمنین المسلمین عباد الله".

وما أخرجه ابن حبان في صحيحه^(٢) قال: أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير، بتستر، قال: حدثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي، قال: حدثنا عبد الحميد الحماني، عن يحيى بن أيوب، عن زياد بن علاقة، عن عرفجة بن شريح الأشجعي قال: سمعت النبي ﷺ يقول: "سيكون بعدي هنات وهنات، فمن رأيتموه فارق الجماعة أو يريد أن يفرق بين أمة محمد ﷺ وأمرهم جميع، فاقتلوه كأننا من كان، فإن يد الله مع الجماعة، وإن الشيطان مع من فارق الجماعة يرتكض".

وما أخرجه الضياء في المختارة^(٣) قال: وأخبرنا أبو أحمد عبد الباقي الهروي ببغداد أن أبا شجاع البسطامي أخبرهم قراءة عليه أنا أحمد بن محمد بن محمد أنا الهيثم بن كليب ثنا عيسى بن أحمد العسقلاني ثنا شبابة حدثني يونس بن أبي إسحاق عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن زبير قال خطبنا عمر بن الخطاب بالجابية فقال إن رسول الله ﷺ قام فينا كمقامي فيكم فقال: أكرموا أصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى إن الرجل يحلف من غير أن يستحلف ويشهد من قبل أن يستشهد فمن سره أن ينال بحبحة الجنة فعليه بالجماعة فإن يد الله على الجماعة وإن الشيطان مع الواحد وهو من

(١) صحيح ابن خزيمة ٢/٩١٤، ٩١٥ ح ١٨٩٥.

(٢) صحيح ابن حبان ١٠/٤٣٧ ح ٤٥٧٧.

(٣) الأحاديث المختارة ١/٢٦٧ ح ١٥٧.

الاثنين أبعد ألا لا يخلون رجل بامرأة فإن ثالثهما الشيطان ومن سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن".

قال الضياء: رواه عبد بن حميد في مسنده عن عبد الرزاق عن معمر عن عبد الملك بن عمير وقد ذكرنا الاختلاف فيه في حديث جابر بن سمرة عن عمر، وقد روى مسلم في صحيحه من رواية سويد بن غفلة أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه خطب بالجابية فقال نهى نبي الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير إلا موضع أصبعين أو ثلاث أو أربع فصح إذا خطبة عمر بالجابية، فحفظ كل إنسان من الذين حضروا شيئا من خطبته، والله أعلم.

فهذه الأحاديث الآمرة بلزوم الجماعة، والمحذرة من مفارقتها، والتي تعد على لزوم الجماعة بالجنة، وتتوعد على مفارقتها بالنار، لا تتأتي ولا يصح صدورها من النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان من المحتمل أن تكون الجماعة على ضلال أو خطأ، لأنه سيتعارض حينئذ الأمر باتباع الحق مع الأمر باتباع الجماعة، لكن إذا كانت الجماعة معصومة من الضلال، فإن الحق معها، فيكون الأمر باتباعها أمر باتباع الحق، والأمر باتباع الحق أمر باتباعها، ولا يقع التعارض بحال والله أعلم.

الخاتمة

وأخيراً فهذا ما وفقني الله تعالى إليه من جمع للأحاديث الدالة على أن الإجماع يستمد حجته من السنة النبوية التي تستمد حجيتها من القرآن الكريم، فالمرجع كله في النهاية للقرآن الكريم، وأدلة الإجماع من القرآن الكريم ذكرها أئمة الأصول، وليس هذا البحث محلاً لذكرها، وإذا تيقنا من مجمل الأحاديث السابقة أن الأمة المحمدية لا تجتمع على ضلالة، وأن المسلمين مطالبون باتباع جماعتهم، والمراد بجماعتهم اجتماعهم، وإجماعهم على أمر من الأمور، وأن من خالف الإجماع قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه، وأن من أراد بحجة الجنة فلينزم الإجماع، فهذا كله دال على حجية هذا الدليل العظيم في الشريعة الإسلامية، ويرد على هؤلاء الذين يثيرون الشبهات حوله.

بقي أن نقول: إن مسائل الإجماع تحتاج إلى أن تجمع كلها في عمل موسوعي دقيق، نعم وجدت مؤلفات في ذلك مثل: كتاب الإجماع لابن المنذر، والإجماع لابن حزم، وتعليق ابن تيمية عليه، والإقناع في مسائل الإجماع للقطان، ولا أكاد أجد كتاباً آخر جامعاً لمسائل الإجماع في تاريخنا سوى هذه الكتب الثلاثة، وإن نقلت مسائل الإجماع مفرقة في كتب الفقه على أبوابه، لكن جمعها في كتاب واحد أوفق وأولى، وقد قامت محاولات في هذا العصر لجمع مسائل الإجماع منها محاولة الدكتور سعدي أبو حبيب، وهي محاولة جيدة، لكنها تحتاج لمزيد من العناية والمراجعة، وأيضاً محاولة بعض الباحثين ببعض جامعات المملكة العربية السعودية، وقد طبعت دار الفضيلة كتاباً من عشر مجلدات، هو عبارة عن أبحاث هؤلاء الباحثين، وينقصه بعض الكتب الفقهية، ولا شك أن مسائل الإجماع لم تبلغ أبداً هذا القدر الكبير، مما يعني احتياج هذه الموسوعة أيضاً للتحرير والتدقيق، والاكتفاء بمواضع الإجماع المطلق، دون إجماع مذهب معين، أو الإجماع المجازي، بمعنى قول الأكثر مع وجود المخالف، فليس هذا إجماعاً حقيقياً. أسأل الله أن يوفقنا وإياكم لخدمة دينه وسنة نبيه وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المراجع

- أخبار أصبهان (تاريخ أصبهان)، لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق سيد كسروي حسن، الطبعة الأولى، ط: لبنان: بيروت، دار الكتب العلمية ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
- الإبانة الكبرى، لابن بطة العكبري، تحقيق: رضا معطي وعثمان الأنثوي ويوسف الوابل، والوليد بن سيف النصر، وحمد التويجري ط: السعودية: الرياض، دار الراجعية للنشر والتوزيع.
- الأحاديث المختارة (المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج به البخاري ومسلم في صحيحيهما) للضياء المقدسي، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الطبعة الثالثة، ط: لبنان: بيروت، دار خضر للطباعة ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
- الأسماء والصفات، للبيهقي، تحقيق: عبد الله محمد الحاشدي، الطبعة الأولى، ط: السعودية: جدة، مكتبة السوادبي، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.
- بداية السؤل في تفضيل الرسول ﷺ، للعز بن عبد السلام، تحقيق: الألباني، الطبعة الرابعة ط: المكتب الإسلامي ١٤٠٦هـ.
- تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، الطبعة الأولى، ط: الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية ١٣٢٦هـ.
- التلخيص الحبير، لابن حجر العسقلاني، الطبعة الأولى، ط: لبنان: بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ، ١٩٨٩م.
- تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل القرآن)، لأبي جعفر الطبري، تحقيق أحمد محمد شاكر، الطبعة الأولى، ط: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
- حلية الأولياء ومناقب الأصفياء، لأبي نعيم الصبهاني، ط: مطبعة السعادة ١٣٩٤هـ، ١٩٧٤م.
- زوائد عبد الله بن أحمد على مسند الإمام أحمد (مع المسند)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، الطبعة الأولى، ط: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.

- سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره بللي، الطبعة الأولى، ط: دار الرسالة العالمية، ٢٠٠٩/٥١٤٣٠م.
- سنن ابن ماجه، تحقيق شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد ومحمد كامل قره بللي وعبد اللطيف حرز الله، الطبعة الأولى، ط: دار الرسالة العالمية، ٢٠٠٩/٥١٤٣٠م.
- سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤادي عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، الطبعة الثانية، ط: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٩٧٥/٥١٣٩٥م.
- سنن الدارقطني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وحسن عبد المنعم شلبي، وعبد اللطيف حرز الله وأحمد برهوم، الطبعة الأولى، ط: لبنان: بيروت، مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٤/٥١٤٢٤م.
- سنن الدارمي (مسند الدارمي)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الطبعة الأولى، ط: السعودية: دار المغني للنشر والتوزيع، ٢٠٠٠/٥١٤١٢م.
- السنة، لابن أبي عاصم، الطبعة الأولى، ط: المكتب الإسلامي، ١٩٨٠/٥١٤٠٠م.
- السنن الواردة في الفتن، لأبي عمرو الداني، تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المبارك فوري، الطبعة الأولى، ط: الرياض: دار العاصمة، ٥١٤١٦م.
- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، للالكائي، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، الطبعة الثامنة، ط: السعودية: دار طيبة، ٢٠٠٣/٥١٤٢٣م.
- صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الطبعة الأولى، ط: دار طوق النجاة، ٥١٤٢٢م.
- صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: لبنان: بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- صحيح ابن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، ط: لبنان: بيروت، المكتب الإسلامي.

- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى، ط: لبنان: بيروت، مؤسسة الرسالة.
- صحيح الجامع الصغير وزيادته، للألباني، ط: المكتب الإسلامي.
- ضعيف سنن الترمذي، للألباني، الطبعة الأولى، ط: لبنان: بيروت، المكتب الإسلامي، ١٩٩١/٥١٤١١م.
- ظلال الجنة في تخريج كتاب السنة (مع كتاب السنة لابن أبي عاصم)، للألباني، الطبعة الأولى، ط: المكتب الإسلامي، ١٩٨٠/٥١٤٠٠م.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الطبعة الأولى، ط: السعودية: الرياض، دار طيبة، ١٩٨٥/٥١٤٠٥م.
- الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، الطبعة الأولى، ط: لبنان: بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٧/٥١٤١٨م.
- الكنى والأسماء، للدولابي، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الطبعة الأولى، ط: لبنان: بيروت، دار ابن حزم، ٢٠٠٠/٥١٤٢١م.
- مجموع فيه مصنفات أبي العباس الأصم وإسماعيل الصفار، تحقيق: نبيل سعد الدين جرار، الطبعة الأولى، ط: دار البشائر الإسلامية، ٢٠٠٤/٥١٤٢٥م.
- المستدرک على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى، ط: لبنان: بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٠/٥١٤١١م.
- مسند الإمام أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، الطبعة الأولى، ط: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١/٥١٤٢١م.
- مسند إسحاق بن راهويه، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق البلوشي، الطبعة الأولى، ط: السعودية: المدينة المنورة، مكتبة الإيمان، ١٩٩١/٥١٤١٢م.
- مشكاة المصابيح، للخطيب التبريزي، تحقيق: الألباني، الطبعة الثالثة، ط: لبنان: بيروت، المكتب الإسلامي، ١٩٨٥م.

- مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الطبعة الأولى، ط: السعودية: الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٠٩م.
- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لابن حجر العسقلاني، الطبعة الأولى، ط: السعودية: دار العاصمة، ١٤١٩م.
- المعجم الكبير، للطبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الطبعة الثانية، ط: القاهرة: مكتبة ابن تيمية.
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، للسخاوي، تحقيق: محمد عثمان الخشت، الطبعة الأولى، ط: لبنان: بيروت، دار الكتاب العربي، ١٩٨٥/٥١٤٠٥م.
- المنتخب من مسند عبد بن حميد، لأبي محمد الكشي، تحقيق: مصطفى العدوي، الطبعة الثانية، ط: دار بنسنية للنشر والتوزيع، ٢٠٠٢/٥١٤٢٣م.
- موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، صبحي السيد جاسم السامرائي، الطبعة الثانية، ط: السعودية: الرياض، مكتبة الرشد، ١٩٩٣/٥١٤١٤م.

الفهارس

الصفحة	الموضوع
٥٥	المقدمة
٥٧	المبحث الأول: حديث: "إن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة"
٥٧	المطلب الأول: رواية أبي مسعود الأنصاري وهو أصحابها.
٦٣	المطلب الثاني: رواية ابن عباس
٦٤	المطلب الثالث: رواية ابن عمر
٧٣	المطلب الرابع: رواية ابن مسعود
٧٣	المطلب الخامس: رواية سمرة بن جندب
٧٤	المطلب السادس: رواية أبي نذر
٧٥	المطلب السابع: رواية قدامة الكلبي
٧٦	المبحث الثاني: حديث: "إن الله أجاز أمتي من ثلاث...."
٧٦	المطلب الأول: رواية كعب بن عاصم أبي مالك الأشعري
٨١	المطلب الثاني: رواية عمرو بن قيس
٨٢	المطلب الثالث: رواية أبي هريرة
٨٣	المبحث الثالث: حديث: "سألت ربي أربعاً..."
٨٣	المطلب الأول: رواية أبي بصرة الغفاري.
٨٤	المطلب الثاني: رواية أبي قلابة مرسلا
٨٥	المطلب الثالث: رواية الحسن مرسلا
٨٥	المطلب الرابع: رواية السدي مرسلا
٨٦	المبحث الرابع: حديث أنس الجامع للروايات السابقة
٨٦	المطلب الأول: طريق معان بن رفاعة عن أبي خلف عن أنس
٨٩	المطلب الثاني: رواية مصعب بن إبراهيم عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس
٩٠	المطلب الثالث: رواية أبو سحيم مبارك عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس
٩١	المبحث الخامس: بعض الشواهد الصحيحة للحديث
٩٥	الخاتمة
١٠٠	الفهارس